تمهيد

الحمدُ لله، الذي نوّر بكتابه القلوب، والصلاة والسلام على سيدنا محمد، صلى الله عليه وعلى آله وأصحابه، ومن تبعه بإحسان إلى يوم الدين، أما بعد :

فقد حاول الملحدون والمشركون ومن سار على نهجهم قديماً وحديثاً الطعن والتشكيك في القرآن الكريم والقراءات القرآنية، المتواتر منها، والشاذ، فها هو جولدتسيهر، المستشرق اليهودي، يصف القرآن الكريم، بالاضطراب وعدم الثبات، فيقول : " فلا يوجد كتاب تشريعي، اعترفت به طائفة دينية، اعترافاً عقدياً على أنه نص منزل أو موحى به، يقدم نصه في أقدم عصور تداوله مثل هذه الصورة من الاضطراب وعدم الثبات كما نجد في نص القرآن "[1] وكيف يصف هذا الملحد كتب الشرائع السابقة بأنها ليست كالقرآن في تعدد الوجوه والقراءات، وهو لم ير نصوص كتب الشرائع السماوية السابقة في نصوصها الأصلية، كما ذكر د.عبد الحليم النجار، وهو في صفحات أخرى من هذا الكتاب يناقض نفسه بأن التلمود يقول بنزول التوراة بلغات كثيرة في وقت واحد، بل حاول أن يشكك في نص القرآن الأصلي، دفعه إلى ذلك حقده وعداؤه للإسلام والمسلمين، فيقول : " ليس هناك نص واحد للقرآن "[2]

---

(١) انظر : مذاهب التفسير الإسلامي ص : ٦ .

(٢) انظر : مذاهب التفسير الإسلامي ص : ٦ .

أما من ناحية موقفه من القراءات القرآنية، فهو ليس له أى دراية علمية بالقراءات القرآنية، فهو يحاول الطعن في القراءات المتواترة، وإثبات دور للقراءات الشاذة والضعيفة في إقامة النص الأصلي الذي أفسده النُّساخ، كما يزعم، ويرى أن اختلاف القراءات يرجع إلى الاختلاف في الحركات، وإلى سهو النساخ، وهو لا يعلم أن للقراءة القرآنية الصحيحة ضوابط وأصولاً قياسية وضعها علماء المسلمين، إذا فُقِد شرط منها، صارت شاذة، وأن القراءات الشاذة ليست قرآناً، وقد رجح د. عبد الصبور شاهين أسباب شذوذ القراءات القرآنية وتعددها مع اتفاقها مع القراءة المشهورة في الأصل الاشتقاقي، ومخالفتها للرسم العثماني إلى اعتبارات لهجية، أى ناشئة عن التأثير اللهجي في القراءات القرآنية غير اللهجات، كاستخدام صيغة من صيغ جمع التكثير في موضع الفعل الماضي "[٣] وليس كما زعم جولد تسيهر، كل هذه الأسباب وأسباب أخرى دفعتني إلى دراسة قراءات النبي، صلى الله عليه وسلم، في الإسناد والمتن، وأثرها في تفسير القرآن الكريم، لبيان الصحيح منها، والمنسوب إليه من الآحاد، والشاذ، والضعيف، والمدرج، ومن هذه الأسباب أيضاً، أن هذه القراءات لم يقم أحد بدراستها — فيما أعلم — دراسة قرآنية حديثية، كما أنني لم أجد أحداً من القدماء استوقفته هذه الظاهرة، فلم أجد في مصادر القراءات الشاذة والمتواترة التي اعتمدت عليها في الدراسة واحداً، يخصص دراسة مستقلة لها، كما أن هذه القراءات المنسوبة للنبي، صلى الله عليه وسلم، في كتب التفسير، واللغة خاصة، مروية بألفاظ الشك والتمريض، أما المرويات الموجودة في كتب الحديث فقد جاءت في معظمها ضعيفة، وإنما كانت الدراسات السابقة الخاصة بقراءات النبي، صلى الله عليه وسلم، دراسات لغوية تناولت بعض الظواهر اللغوية في نماذج من هذه القراءات وسبب قوى آخر دفعني إلى هذه الدراسة، وهو رغبة مني في خدمة كتاب الله، عزَّ وجلَّ.

---

(٣) انظر: القراءات القرآنية في ضوء علم اللغة الحديث ص: ٢٦٧.

ومن أهم الدراسات السابقة هي:

١- قراءات النبي، صلى الله عليه وسلم، للإمام أبي عمر حفص بن عمر الدوري، وهذه الدراسة عبارة عن رواية بعض القراءات المروية بإسناده إلى النبي، صلى الله عليه وسلم، دون ذكر أية دراسة للمتون، وهي حوالي خمس وتسعين رواية، تحقيق د.حكمت بشير.

٢- قراءات للنبي، صلى الله عليه وسلم، وظواهرها اللغوية، تأليف د. مصطفى عبد الحفيظ سالم، وقد حاول د. مصطفى في هذه الدراسة الربط بين القراءات ومصادرها اللهجية، كما تناول الظواهر الصوتية لهذه القراءات، وقد تناولت هذه الدراسة حوالي أربعين قراءة، ولم يتعرض لدراسة إسناد ومتن الرواية، وأثرها في تفسير القرآن، وهو موضوع دراستنا.

٣- الكوكب الدري في تحقيق وتوجيه قراءة النبي، صلى الله عليه وسلم، تأليف د. مصطفى محمد سليم، وقد تناولت هذه الدراسة التوجيه اللغوي على بعض قراءات النبي، صلى الله عليه وسلم، وقد بلغ عدد القراءات حوالي ثلاث وخمسين قراءة. ولم يتعرض لدراسة إسناد ومتن القراءة، وأثرها في تفسير القرآن.

أما عملي في هذه الدراسة فهو كالتالي: فقد قمت بجمع قراءات النبي، صلى الله عليه وسلم، من كتب الحديث، والتفسير، والقراءات، ومعاني القرآن وإعرابه، وكتب اللغة، وإني لأزعم أني قد قمت بجمعها كلها فيما تيسر لي من المصادر العلمية. وقد كان منهجي في هذه الدراسة هو ترتيب القراءات حسب ترتيب المصحف الإمام، ثم اذكر قراءة الجمهور، أو ما اختلف فيه القُرّاء، ثم اذكر قراءة النبي، صلى الله عليه وسلم، وبعد ذلك اذكر التوجيهات اللغوية، ثم الحكم على إسناد القراءة، وأثرها في تفسير القرآن، أما إذا اختلف القُرّاء سواء أكانوا من المشهورين أومن غيرهم، ذكرت قراءة كل قارئ

وتوجيهها والحكم عليها وبيان أثرها في تفسير القرآن الكريم، وقد اتبعت منهج المحدّثين في دراسة الإسناد والمتن، والحكم عليهما، وأيضاً توثيق القراءة من جميع كتب الحديث والتفسير، وكتب القراءات ،ومعاني القرآن، واللغة، فيما تيسر لي.

وقد قسمت هذه الدراسة على: تمهيد، ومقدمة، وقراءات النبي، صلى الله عليه وسلم، مرتبة حسب المصحف الإمام.

أما التمهيد: فقد ذكرت فيه أسباب اختيار الموضوع، والدراسات السابقة.

والمقدمة: ذكرت فيها أركان القراءة الصحيحة، والقراءات القرآنية وأنواعها، والشذوذ في اللغة والاصطلاح وموقف العلماء منه.

أما الجزء الخاص بقراءات النبي، صلى الله عليه وسلم، فقد ذكرته مرتباً حسب ترتيب المصحف الإمام. و ذكرت كل قراءة وتوجيهها والحكم عليها، وأثرها في تفسير القرآن الكريم.

وأخيراً الخاتمة ذكرت فيها أهم النتائج، ثم ذيلت الدراسة بفهارس لقراءات النبي، صلى الله عليه وسلم ،والأبيات الشعرية، ثم المصادر والمراجع، وفي النهاية الفهرس الموضوعي.

وإني لأرجو أن تكون هذه الدراسة مشاركة مني في خدمة كتاب الله، عزَّ وجلَّ، والدراسات الإسلامية، وبخاصة القراءات القرآنية والتفسير، وقد اجتهدت بقدر طاقتي البشرية، فإن وفقت فمن عند الله، وإن أخطأت، فلي أجر الاجتهاد.

وأخيراً أسأل الله التوفيق والسداد، وأن يغفر زلات هذا العمل وأخطاءه، وأن يجعله خالصاً لوجهه، وأن ينفع به، إنه نعم المولى ونعم المجيب.

وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين

المؤلف

مقدمة

اهتم المسلمون منذ نزول القرآن على سيدنا محمد، صلى الله عليه وسلم، بتلاوته وحفظه وتفسيره، فقد أمر الله، عزَّ وجلَّ، النبي، صلى الله عليه وسلم، بقراءته عليهم، وبيان ما غمض فهمه عليهم من القرآن الكريم، فقال الله، عزَّ وجلَّ :

﴿ وَأَنزَلْنَآ إِلَيْكَ ٱلذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ وَلَعَلَّهُمْ يَتَفَكَّرُونَ ﴿٤٤﴾ ﴾ (النحل: ٤٤)

وقد أُنزل القرآن الكريم على سبعة أحرف كلها شاف كاف، وهذه رخصة من الله لعباده، وتوسعة، وذلك لتسهل قراءته على الناس، ولو أخذوا بأن يقرؤوه على حرف واحد لشق عليهم ولكان ذلك داعية إلى الزهادة فيه وسبباً للنفور عنه [1].

ففي الصحيحين : عن ابن شهاب، قال : حدّثني عبيد الله بن عبد الله، أن عبد الله بن عباس، حدثه أن رسول الله، صلى الله عليه وسلم، قال : " أقرأني جبريل، عليه السلام، على حرف واحد، فراجعته، فلم أزل استزيده، ويزيدني حتى انتهى إلى سبعة أحرف " [2]. وقد ورد أكثر من أربعين رواية لهذا الحديث، وقد كانت هذه الرخصة مباحة قبل جمع الصحابة المصحف، تسهيلاً على الأمة حفظه، لأنه نزل

---

(١) انظر : المرشد الوجيز ص : ٩٩ .

(٢) أخرجه البخاري في : ٦٦ – كتاب فضائل القرآن، ٥ – باب أنزل القرآن على سبعة أحرف جـ ٨/ ٦٣٩ رقم ٤٩٩١ .

ومسلم في : كتاب صلاة المسافرين وقصرها، باب بيان أن القرآن على سبعة أحرف جـ ٦ / ١٠١ .

على قوم لم يعتادوا الدرس والتكرار، وحفظ الشئ بلفظه، بل هم قوم عرب فصحاء يعبرون عما يسمعون باللفظ الفصيح، ثم إن الصحابة، رضي الله عنهم، خافوا من كثرة الاختلاف وألهموا وفهموا أن تلك الرخصة قد استغنى عنها بكثرة الحفظة للقرآن، ومن نشأ على حفظه صغيراً، فحسموا مادة ذلك بنسخ القرآن على اللفظ المنزل غير اللفظ المرادف له، وصار الأصل ما استقرت عليه القراءة في السنة التى توفى فيها رسول الله، صلى الله عليه وسلم، بعد ما عارضه به جبريل، عليه السلام، في تلك السنة مرتين، ثم اجتمعت الصحابة على إثباته بين الدفتين، وبقي من الأحرف السبعة التي كان أبيح قراءة القرآن عليها ما لا يخالف المرسوم، وهو ما يتعلق بتلك الألفاظ من الحركات والسكنات، والتشديد، والتخفيف، وإبدال حرف بحرف يوافقه في الرسم، ونحو ذلك، وما لا يحتمله المرسوم الواحد فرق في المصاحف، فكتب بعضها على رسم قراءة، وبعضها على رسم قراءة أخرى، وأمثلة ذلك كثيرة، وقد قال زيد بن ثابت، رضي الله عنه : إن القراءة سنة متبعة [٣]، وقد اختلف العلماء في بيان الأحرف السبعة اختلافاً كثيراً، كلها اجتهادات، لم يرد نص مسند صحيح يبين لنا معناها، وبناء على ذلك فقد وضع العلماء ضوابط وشروطاً للقراءة الصحيحة . يقول ابن الجزري في شرح طيبة النشر :

فَكُلُّ مَا وَافَقَ وَجْهَ نَحْوِ
وَكَان للرَّسْمِ احْتِمالاً يَحْوِي
وصح إسناداً هو القرآنُ
فَهذِهِ الثَّلاثَةُ الأَرْكَانُ

(٣) انظر : المرشد الوجيز ص : ٨٩ / ٩٠ .

وحَيْثُمَا يَخْتَلُّ رُكْنٌ أَثْبِتِ
شُذُوذَهُ لو أَنَّهُ في السَّبْعَةِ

ومن خلال النص السابق يتبين لنا المقاييس الأصولية الصحيحة الواجب توافرها في القراءة الصحيحة، وهي ثلاثة :

١ - أن تكون القراءة موافقة لأحد المصاحف العثمانية ولو احتمالاً .

٢ - أن توافق العربية ولو بوجه من وجوهها .

٣ - أن يصح سندها إلى النبي، صلى الله عليه وسلم [٤] .

ولذلك قال الكواشي : " كل ما صح سنده، واستقام وجهه في العربية، ووافق خط المصحف الإمام، فهو من السبعة المنصوصة، ومتى فُقِد شرط من الثلاثة فهو الشاذ " [٥] .

وقد ذهب طائفة من العلماء إلى أن القراءة إذا جاءت متواترة فلا ينظر إلى الضوابط الأخرى، بل اشترط بعضهم التواتر وليس صحة السند فقط . أما إذا فقدت القراءة شرطاً من الشروط الثلاثة السابقة الذكر فهي شاذة. فالقراءة الشاذة: "ما نقل قرآناً من غير تواتر واستفاضة متلقاه بالقبول من الأئمة، كما يشتمل عليه المحتسب، لابن جني وغيره، وأما القراءة بالمعنى على تجويزه من غير أن ينقل قرآناً، فليس ذلك من القراءة الشاذة أصلاً، والمتجرئ على ذلك متجرئ على عظيم، وضالّ ضلالاً بعيداً، فيعزر ويمنع بالحبس ونحوه ... " [٦] . وقال السيوطي : قال ابن الجزري في أوّل

---

(٤) انظر : شرح طيبة النشر في القراءات العشر ص : ٧، ومناهل العرفان للزرقاني جـ ١ / ٤١١، والقراءات القرآنية في ضوء علم اللغة الحديث ص : ٢٥٧ .

(٥) انظر : الإتقان جـ ١ / ٢٢٥ .

(٦) انظر : البرهان في علوم القرآن للزركشي جـ ١ / ٣٣٢ .

كتاب النشر : " كلُّ قراءةٍ وافقت العربية ولو بوجه ، ووافقت أحد المصاحف العثمانية ولو احتمالاً ، وصحّ سندها ، فهي القراءة الصحيحة التي لا يجوز ردُّها ، ولا يحلُّ إنكارها ، بل هي من الأحرف السبعة التي نزل بها القرآن ، ووجب على الناس قبولها ، سواء كانت عن الأئمة السبعة ، أم عن العشرة ، أم عن غيرهم من الأئمة المقبولين ، ومتى اختل ركن من هذه الأركان الثلاثة أطلق عليها ضعيفة أو شاذة ، أو باطلة ، سواء كانت عن السبعة أم عمن هو أكبر منهم ، هذا هو الصحيح عند أئمة التحقيق من السلف والخلف ، صرح بذلك الدانيّ ، ومكيّ ، والمهدويّ ، وأبو شامة ، وهو مذهب السلف الذي لا يعرف عن أحد منهم خلافة [٧] . أما الداني فقد جعل مقياس القراءة الصحة صحة وتواتر الأثر والأصح في النقل دون النظر إلى المقاييس الأخرى ، فيقول : " وأئمة القراء لا تعمل في شيء من حروف القرآن على الأفشى في اللغة ، والأقيس في العربية ، بل على الأثبت في الأثر ، والأصح في النقل ، وإذا ثبتت الرواية لم يردّها قياس عربية ، ولا فشوّ لغة ، لأن القرآن سنة متبعة يلزم قبولها والمصير إليها " [٨] . وقد اتبعت هذا المنهج في تحقيق وتوثيق القراءات القرآنية والحكم عليها ، في هذه الدراسة ، وهو منهج الاعتماد في توثيق القراءة على التواتر وصحة الخبر ، دون النظر إلى المقاييس اللغوية التي اعتمد عليها غالباً علماء اللغة .

القراءات القرآنية وأقسامها

أولاً :القراءات في اللغة

القراءات : جمع قراءة ، وهي مصدر سماعي لقرأ . وقال ابن فارس : قرى : القاف ، والراء ، والحرف المعتل ، أصل صحيح ، يدلُّ على جمع واجتماع . وإذا هُمِز

---

(٧) انظر : الإتقان جـ ١ / ٢١٠ ، والبرهان جـ ١ / ٣٣١ .

(٨) انظر : الإتقان جـ ١ / ٢١١ ، وإتحاف فضلاء البشر جـ ١ / ٧٠ .

هذا الباب كان هو والأول سواء، قالوا : ومنه القرآن، كأنه سمي بذلك لجمعه ما فيه من الأحكام والقصص وغير ذلك . وقال : وقرأ القرآن من القَرْء، وهو الجمع، أو أن يخرج القارئ من آية إلى آية [٩] . وقال ابن منظور : وقرأت الكتاب قراءة وقرآناً، ومنه سمي القرآن، وأقرأه القرآن، فهو مُقْرِئٌ . وقال ابن الأثير : تكرر في الحديث ذكر القراءة، والاقتراء، والقارئ، والقرآن، والأصل في هذه اللفظة الجمع، وكل شيء جمعته فقد قرأته، وسمي القرآن، لأنه جمع القصص، والأمر والنهي، والوعد والوعيد، والآيات والسور بعضها إلى بعض، وهو مصدر كالغفران والكفران [١٠] .

القراءات في الاصطلاح

اختلف العلماء في تعريف القراءات على مذاهب شتى، فقال الزركشي : "هي اختلاف ألفاظ الوحي المذكور في كتبة الحروف أو كيفيتها، من تخفيف وتثقيل وغيرهما" [١١] وقال الشيخ الدمياطي : " هو علم يعلم منه اتفاق الناقلين لكتاب الله تعالى، واختلافهم في الحذف والإثبات، والتحريك والتسكين، والفصل والوصل، وغير ذلك، من هيئة النطق، والإبدال وغيره من حيث السماع " . أو يقال : " علم بكيفية أداء كلمات القرآن واختلافها، معزواً لناقله " [١٢] . وقال الزرقاني : " مذهب يذهب إليه إمام من أئمة القراء مخالفاً به غيره في النطق بالقرآن الكريم، مع اتفاق الروايات والطرق عنه، سواء أكانت هذه المخالفة في نطق الحروف أم في نطق هيئاتها " وقال : وفي منجد المقرئين لابن الجزري ما نصُّه : " القراءات علم بكيفيات أداء كلمات القرآن، واختلافها بعَزْو الناقلة [١٣] .

---

(٩) انظر : معجم مقاييس اللغة جـ ٥ / ٧٨ / ٧٩، ومجمل اللغة جـ ٣ / ٧٥٠، ومناهل العرفان للزرقاني جـ ١ / ٤٠٥ .

(١٠) انظر : لسان العرب جـ ٥ / ٣٥٦٣ مادة قرأ .

(١١) انظر : البرهان في علوم القرآن جـ ١ / ٣١٨، والإتقان جـ ١ / ٢٢٢، وإتحاف فضلاء البشر جـ ١ / ٦٩

(١٢) انظر : إتحاف فضلاء البشر جـ ١ / ٦٧ .

(١٣) انظر : مناهل العرفان جـ ١ / ٤٠٥، ومنجد المقرئين ص : ٣، ومباحث في علوم القرآن ص : ١٦٢

وقال القسطلاني : " إنه علم يعرف به اتفاق الناقلين لكتاب الله واختلافهم في اللغة، والإعراب، والحذف، والإثبات، والتحريك، والإسكان، والفصل، والاتصال "[١٤]. وقد رد أبو طاهر عبد الواحد بن أبي هاشم، ما اختلف فيه القراء من النصب، والرفع، والتحريك، والإسكان، وغيره، أن يكون من القراءات بالأحرف السبعة، فقال : " وأما ما اختلف فيه أئمة القراءة بالأمصار من النصب والرفع، والتحريك، والإسكان، والهمز وتركه، والتشديد والتخفيف، والمد والقصر، وإبدال حرف بحرف يوافق صورته، فليس ذلك بداخل في معنى قول النبي، صلى الله عليه وسلم : " أُنزل القرآن على سبعة أحرف " [١٥]. وكذلك أنكر أبو شامة ما ذهب إليه بعض العلماء من أن المراد بالقراءات السبع هي الأحرف السبعة، فقال : " وقد ظن جماعة ممن لا خبرة له بأصول هذا العلم أن قراءة هؤلاء الأئمة السبعة هي التي عبر عنها النبي، صلى الله عليه وسلم، بقوله : " أنزل القرآن على سبعة أحرف " بقراءة كل واحد من هؤلاء حرف من تلك الأحرف، ولقد أخطأ من نسب إلى ابن مجاهد أنه قال ذلك " [١٦]، ومهما تعددت التعريفات للقراءات القرآنية، فالقراءة القرآنية الصحيحة هي التي تثبت بالتواتر، وذلك لأن القراءة القرآنية سنة متبعة " فالقراءة التي عليها الناس بالمدينة، ومكة، والكوفة، والبصرة، والشام، هي القراءة التي تلقوها عن أوليهم تلقياً، وقام بها في كل مصر من هذه الأمصار رجل ممن أخذ عن التابعين، اجتمعت الخاصة والعامة على قراءته، وسلكوا فيها طريقه، وتمسكوا بمذاهبه على ما روى- يعني- عن عمر بن الخطاب، وزيد بن ثابت، رضي الله عنهما، من الصحابة،

---

(١٤) انظر : لطائف الإرشادات لفنون القراءات جـ ١ / ١٧٠ .

(١٥) انظر : المرشد الوجيز ص : ١٤٩ .

(١٦) انظر : المرشد الوجيز ص : ١٤٦ .

وعن ابن المنكدر، وعروة بن الزبير، وعمر بن عبد العزيز، وعامر الشعبي، من التابعين، أنهم قالوا: "القراءة سنة يأخذها الآخر عن الأول، فاقرؤوا كما علمتوه، قال زيد: القراءة سنة متبعة". قال إسماعيل القاضي: "أحسبه يعني هذه القراءة التي جمعت في المصحف"[١٧]. وقال الزرقاني: وشرط بعض المتأخرين التواتر في هذا الركن، ولم يكتف بصحة السند، وزعم أن القرآن لا يثبت إلا بالتواتر، وأن ما جاء مجيء الأحاد لا يثبت به قرآن، وهذا مما لا يخفى مما فيه، فإن التواتر إذا ثبت لا يُحتاج فيه إلا الركنين الآخرين من موافقة الرسم وغيره، إذ ما ثبت من أحرف الخلاف متواتراً عن النبي، صلى الله عليه وسلم، وجب قبوله، وقُطع بكونه قرآناً، سواء وافق الرسم أم خالفه"[١٨].

أنواع القراءات من حيث السند

قال السيوطي: أتقن الإمام ابن الجزريّ هذا الفصل جدّاً، وقد تحرر لي منه أن القراءات أنواع:

الأوّل: المتواتر

وهو ما نقله جمعٌ لا يمكن تواطؤهم على الكذِب، عن مثلهم إلى منتهاه، وغالب القراءات كذلك.

الثاني: المشهور

وهو ما صح سنده ولم يبلغ درجة التواتر، ووافق العربية والرسم، واشتهر عند القراء، فلم يعدّه من الغلط ولا من الشذوذ، ويُقرأ به على ما ذكر ابن الجزريّ، ويُفهمه كلام أبي شامة السابق، ومثاله ما اختلفت الطرق في نقله عن السَّبْعة، فرواه بعضُ الرواة عنهم دون بعضٍ، وأمثلة ذلك كثيرة في فرش الحروف

---

(١٧) انظر: المرشد الوجيز ص: ١٦٩ / ١٧٠.

(١٨) انظر: مناهل العرفان جـ ١ / ٤٢١.

من كتب القراءات، كالذى قبله، ومن أشهر ما صُنّف في ذلك التيسير للداني، وقصيدة الشاطبيّ، وأوعية النشر في القراءات العشر، وتقريب النّشر، كلاهما لابن الجزريّ.

الثالث: الآحاد

وهو ما صحّ سنده وخالف الرسم أو العربية، أو لم يشتهر الاشتهار المذكور، ولا يُقرأ به، وقد عقد الترمذي في جامعه، والحاكم في مستدركه، باباً أخرجا فيه شيئاً كثيراً صحيح الإسناد ؛ من ذلك ما أخرجه الحاكم من طريق عاصم الجُحدريّ، عن أبي بكرة، أنّ النبيّ، صلى الله عليه وسلم، قرأ " متكئين على رفارف خضر وعباقريّ حسان [١٩] " . وأخرج من حديث أبي هريرة، أنه صلى الله عليه وسلم، قرأ : " فلا تعلم نفس ما أُخفي لهم من قرأت أعين " [٢٠] . وأخرج عن ابن عباس، أنه صلى الله عليه وسلم، قرأ " لقد جاءكم رسول من أنفَسِكُمْ " [٢١] . بفتح الفاء . وأخرج عن عائشة، أنّه، صلى الله عليه وسلم، قرأ : " فَرُوْحٌ وريحان " [٢٢]، يعني بضم الراء .

الرابع: الشاذّ

وهو ما لم يصحّ سنده، وفيه كتب مؤلفة، من ذلك قراءة : " مَلَك يوم الدين " بصيغة الماضي، ونصب " يوم "، و " إياك يُعبّد " ببنائه للمفعول .

الخامس: الموضوع

كقراءات الخُزاعيّ .

---

(١٩) سورة الرحمن، لآية ٧٦ .

(٢٠) سورة السجدة، لآية ١٧ .

(٢١) سورة التوبة، لآية ١٢٨ .

(٢٢) سورة الواقعة، الآية ٨٩ .

السادس: المدرج

وهو ما زيد في القراءات على وجه التفسير، كقراءة سعد بن أبي وقاص " وله أخ أو أخت من أم "[٢٣]. أخرجها سعيد بن منصور، وقراءة ابن عباس : " ليس عليكم جناح أن تبتغوا فضلاً من ربكم في مواسم الحج "[٢٤]. أخرجها البخاري[٢٥]. وغيرها.

الشذوذ في اللغة والاصطلاح

وقد أفردت له جزئية خاصة نظراً لأهميته ودوره في هذه الدراسة، حيث إن معظم القراءات المروية عن النبي، صلى الله عليه وسلم، قد تبين لي أنها شاذة.

أولاً : الشذوذ في اللغة

قال ابن منظور : شَذَّ عنه يَشِذُّ، ويَشُذُّ شذوذاً، انفرد عن الجمهور ونَدَرَ، فهو شاذ. وأَشَذَّه غَيْرُهُ، ابن سيده، شَذَّ الشيء يَشِذُّ ويَشُذُّ شَذّاً وشذوذاً : ندر عن جمهوره[٢٦].

ثانياً : الشذوذ في الاصطلاح

قال السخاوي : الشاذُّ مأخوذ من قولهم : شذّ الرجل يَشِذُّ ويَشُذُّ شذوذاً : إذا انفرد عن القوم، واعتزل جماعتهم، وكفى بهذه التسمية تنبيهاً على انفراد الشاذّ وخروجه عما عليه الجمهور، والذي لم يزل عليه الأئمة الكبار القدوة في جميع الأمصار من الفقهاء والمحدثين، وأئمة العربية توقير القرآن، واجتناب الشاذ وإتباع

---

(٢٣) سورة النساء، الآية ١٢ .

(٢٤) سورة البقرة، الآية ١٩٨ .

(٢٥) انظر : الإتقان جـ ١ / ٢١٥ / ٢١٦، ومناهل العرفان للزرقاني جـ ١ / ٤٢٢ / ٤٢٣ / ٤٢٤، وإتحاف فضلاء البشر جـ ١ / ٧١ .

(٢٦) انظر : لسان العرب جـ ٤ / ٢٢١٩ مادة شذذ، ومختار الصحاح ص : ٣٣٢ / ٣٣٣ .

القراءة المشهورة، ولزوم الطرق المعروفة في الصلاة وغيرها "[٢٧]. يتبين لنا مما سبق أن المعنى اللغوي قريب من المعنى الاصطلاحي، وقد عُرِّفت القراءة الشاذة بأنها هي التي تقابل القراءات المتواترة، فالقراءة الشاذة ما نقل قرآناً من غير تواتر واستفاضة، متلقاة بالقبول من الأمة، كما اشتمل عليه المحتسب لابن جني وغيره "[٢٨] وقال السيوطي : والشاذ : وهو ما لم يصحّ سنده، وفيه كتب مؤلفه، من ذلك قراءة " مَلَك يوم الدين "[٢٩] بصيغة الماضي . قلت : بل قراءة موضوعة . وقال أبو عمرو : إني أتهم الواحد الشاذ إذا كان على خلاف ما جاءت به العامة [٣٠] . وقد أنكر جمهور العلماء الأخذ بالشاذ أو القراءة به في الصلاة، فقال ابن مهدي : " لا يكون إماماً في العلم من أخذ بالشاذ من العلم، أو روى عن كل أحد أو روى كل ما سمع " [٣١] . وقال أبو شامة : " لا تجوز القراءة بشيء منها لخروجها عن إجماع المسلمين، وعن الوجه الذي ثبت به القرآن، - وهو المتواتر - وإن كان موافقاً للعربية وخط المصحف، لأنه جاء من طريقة الآحاد، ومنها ما نقله من لا يعتد بنقله ولا يوثق بخبره، فهذا أيضاً مردود، لا تجوز القراءة به ولا يقبل، وإن وافق العربية وخط المصحف نحو " مَلَك يَوْم الدين " بالنصب [٣٢] . وقال الشيخ الدمياطي : وقد أجمع الأصوليون والفقهاء وغيرهم على أن الشاذ ليس بقرآن، لقد صدق الحد عليه، والجمهور على تحريم القراءة به، وأنه إن قرأ به غير معتقد أنه قرآن ولا يوهم أحداً ذلك، بل لما فيه من الأحكام الشرعية عند

---

(٢٧) انظر : جمال القراء جـ ١ / ٤٨٤، والمرشد الوجيز ص : ١٧٩ .

(٢٨) انظر : المرشد الوجيز ص : ١٨٤، والبرهان في علوم القرآن جـ ١ / ٣٣٢.

(٢٩) انظر : الإتقان جـ ١ / ٢١٦ .

(٣٠) انظر : المرشد ص : ١٨١ .

(٣١) انظر : المرشد الوجيز ص : ١٧٩ / ١٨٠ .

(٣٢) انظر : المرشد الوجيز ص : ١٨٢ .

من يحتج به، أو الأحكام الأدبية، فلا كلام في جواز قراءته، وعليه يحمل من قرأ بها من المتقدمين، قالوا : وكذا يجوز تدوينه في الكتب، والتكلم على ما فيه "[٣٣]. وقد ذهبت طائفة من العلماء إلى أن القصد من القراءات الشاذة هي تفسير وتبيين القراءات المشهورة والقرآن الكريم، فقال الزركشي : قال أبو عبيد في كتاب " فضائل القرآن " إن القصد من القراءة الشاذة تفسير القراءة المشهورة وتبيين معانيها ؛ وذلك كقراءة عائشة، وحفصة " حافظوا على الصلوات والصلاة الوسطى صلاة العصر ". ثم قال الزركشي : فهذه الحروف وما شاكلها قد صارت مفسرة للقرآن[٣٤] وقال: " وما أفتى به الشيخان نقله النوويّ في شرح المهذب، عن أصحاب الشافعي فقال : قال أصحابنا وغيرهم : لا تجوزُ القراءة في الصَّلاة ولا غيرها بالقراءة الشاذة ؛ لأنها ليست قرآناً، لأن القرآن لا يثبت إلا بالتواتر، والقراءة الشاذة ليست متواترة، ومن قال غيره فغالطٌ أو جاهل، فلو خالف وقرأ بالشاذِّ أنكر عليه قراءتها في الصلاة وغيرها، وقد اتفق فقهاء بغداد على استتابة مَنْ قرأ بالشواذ، ونَقَل ابن عبد البر إجماع المسلمين على أنه لا يجوز القراءة بالشواذ، ولا يُصَلَّي خلف من يقرأ به "[٣٥].

---

(٣٣) انظر : إتحاف فضلاء البشر جـ ١ / ٧١ .

(٣٤) انظر : البرهان جـ ١ / ٣٣٦ / ٣٣٧ .

(٣٥) انظر : البرهان جـ ١ / ٣٣٣ .